

[2702] مشروعية شد الرحال إلى المساجد الثلاثة I الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

فوائد شرح كتاب اقتضاء الصراط المستقيم. لمخالفة اصحاب الجحيم لابن تيمية واصل هذا ان المساجد التي تشد اليها الرحال هي المساجد الثلاثة. كما ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة وابي سعيد رضي - 00:00:00
الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشدوا الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الاقصى والمسجد هذا. وقد هذا من وجوه اخرى وهو حديث ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم باتفاق اهل العلم فتلقي بالقبول عنه. النبي صلى الله عليه وسلم لم يشرح - 00:00:20

هل لامته السفر لاجل عبادة في مكان مخصوص الا الى المساجد الثلاثة. المسجد الحرام وهو مسجد إبراهيم عليه السلام المسجد النبوي وهو مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم في المدينة. المسجد الاقصى - 00:00:40
وهو الذي بناه يعقوب عليه السلام او اسحاق عليهما السلام هذه مساجد الانبياء وهي التي تقصد للصلاة والعبادة فيها. وما عداها من المساجد فلا يذهب اليه ولا يقصد وانما يصلي فيه من ادركته الصلاة عنده او حوله فيصلي فيه من غير قصد له وانما لانه ادركته الصلاة عند - 00:00:58

سوف يصلي فيه. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله فالسفر الى هذه المساجد الثلاثة للصلاة فيها والدعاء والذكر والقراءة والاعتكاف من الاعمال الصالحة. نعم. وما سوى هذه المساجد لا يشرع السفر اليه باتفاق اهل العلم. حتى مسجد قباء يستحب قصده من المكان القريب كالمدينة. ولا - 00:01:23

ايشرع شد الرحال اليه نعم. فان في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي مسجد قباء كل سبت ماشيا وراكبا. وكان ابن عمر يفعل - 00:01:43

في لفظ مسلم وفي لفظ لمسلم فيصلي فيه ركعتين وذكره البخاري بغير اسناد ليس هناك غير المساجد الثلاثة مسجد يسافر اليه واما ان يقصد من البلد ان يقصد المسجد من البلد من دون سفر فهذا لا يكون الا لمسجد قباء - 00:01:55

لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يذهب اليه كل سبت ويصلي فيه. الذهاب اليه كل سبت وكل اسبوع الصلاة فيه سنة سنها الرسول صلى الله عليه وسلم واما ما عداها من المساجد فلا يذهب اليه حتى ولو من البلد. ما تذهب من مكان - 00:02:17

في البلد الى مسجد اخر في اقصى البلد او في وسطه تخصه بالصلاة تظن انها الصلاة فيه - 00:02:36